مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

بيروت، في١ كانون الاول ٢٠٢١

بيان صادر عن الأمانة العامة للمجلس المركزي في مصرف لبنان

إن المجلس المركزي لمصرف لبنان أكّد مجددا في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١ إلتزام مصرف لبنان بكامل أحكام القانون رقم ٢٠٠ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٩ وبتعاونه ضمن القوانين المرعية الإجراء مع شركة ألفاريز ومارسال، وبتلبية كامل الطلبات الإضافية المقدمة من الشركة المعنية إلى وزير المالية والتي أرسلت إلى مصرف لبنان بموجب كتابه تاريخ ٢٠٢١/١١/١١.

إضافة إلى ذلك،

إن شركة KPMG المولجة إجراء التدقيق المحاسبي في حسابات مصرف لبنان، بناء لطلب صندوق النقد الدولي، بدأت التدقيق في حسابات المصرف للعام ٢٠١٩، الذي يشكّل المرحلة الثالثة من أصل أربعة مراحل من العقد الموقّع بين الحكومة الممثلة بوزير المالية وبين الشركة المعنية.

كما يهمّ المجلس المركزي الإشارة إلى ما يلي:

١- بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٣ تمّ تزويد وزير المالية بواسطة مفوض الحكومة أجوبته المتعلقة بلائحة المعلومات المطلوبة من قبل شركة ألفاريز ومارسال وذلك عملا بالقوانين المرعية الإجراء في حينه.
٢- بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٩ صدر القانون رقم ٢٠٠ والذي بموجبه تمّ تعليق العمل بأحكام قانون سريّة المصارف الصادر بتاريخ ١٩٥٦/٩/٣ لمدة سنة واحدة.
٣- تطبيقا للقانون رقم ٢٠٠ المذكور أعلاه أكّد مصرف لبنان بقرارين منفصلين صادرين عن المجلس المركزي بتاريخ ٢٠٢١/٢/١٠ و٢٠٢١/٣/٢٤ استعداده الكامل للتعاون التامّ الإيجابي مع شركة ألفاريز ومارسال لقيامها بالمهام التي ستوكل إليها.

٤- بتاريخ ٢٠٢١/٤/٦ تمّ عقد إجتماع إفتراضي بحضور ممثلين عن وزارة المالية ومصرف لبنان وشركة ألفاريز ومارسال ومكتب المحاماة Cleary Gottlieb.

٥- وبناء على قرار المجلس المركزي المنعقد إستثنائيا بتاريخ ٢٠٢١/٤/٩ تمّ تسليم مفوض الحكومة لدى مصرف لبنان قائمة المعلومات المقدّمة من قبل شركة ألفاريز ومارسال بعد أن تمّ تحديثها لتأكيد إتاحة المعلومات المطلوبة من قبل الشركة المذكورة وذلك بغية تسليمها إلى وزير المالية.

وحدة الاعلام والعلاقات العامة